

**الشيخ : ...** لاشك أن العقل والفهم مركزه القلب ، هذه المضغة التي لا يعرف الأطباء اليوم من أسرارها سوى الأمر الظاهر منها أنها مضغة تمد الجسد بالدم المصفى ، هذا كل ما يعرفه الأطباء ؛ اما أن يكون هناك سر فيه صلاح البدن ليس فقط من الناحية المادية ، وهذا ما اكتشفه الأطباء المشار إليهم آنفا ، وإنما حتى من الناحية الروحية والمعنوية حيث يقول الرسول عليه السلام في الحديث السابق ( **ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب** ) . والبحث الآن نظرا للسؤال هو أن العقل ... الذي يظن الأطباء حتى اليوم والناس جميعا يعتقدون أن مركزه الدماغ فقط ، وأنا أعني ما أقول حينما أفقط ، أقول والناس جميعا يعتقدون أن مركز العقل هو الدماغ فقط ، لا أقول يقولون يزعمون أن مركز العقل هو الدماغ ، صحيح إن مركز العقل الدماغ لكن ليس هو فقط ، الدماغ أنا أشبهه بالنسبة للقلب وارتباط العقل الموجود في الدماغ بالقلب كارتباط خزان ماء بمنبعه الأساسي ، عندنا نحن في دمشق كنت أضرب لهم مثلا ما أدري ما هو المثال أنتم فسروه لوحكم ، عندنا ماء تبارك الله خالقه ماء الفيحة ، ماء في عز الصيف الحار يأتي باردا كأنه مبرد تبريد صناعي ، يأتي من بلده اسمها الفيحة ، فسمي هذا الماء نسبة إلى البلد التي ينبع منه الفيحة وسحبت بالمواسير إلى البيوت والدور ، الفيحة القرية بعيدة وبيننا وبينها جبال أو جبل قاسيون ؛ فكنا نرى هناك خزانات فيه مياة الفيحة فأنا كنت أشبه لهم بالدماغ والقلب أقول الدماغ مثله مثل هذه الخزانات إذا فجر خزان من هذه الخزانات انقطع الماء عن البلد والناس الذين لا يعرفون أن هذا الماء مورده من عين الفيحة بقولوا من هنا الماء جاي ، هذا مثل الأطباء ولا مؤاخذه من الحاضرين ؛ لأنهم يعرفون أن العقل هنا ، ليش ؟ التجارب أدتكم إلى ذلك لكن لسي علمهم ما وصل أن يعرفوا إلى هذا السر الإلهي الذي ذكره في القرآن الكريم ( **أم لهم قلوب لا يعقلون بها** ) إذا القلب هو الذي يعقل أي هو الأصل ؛ لكن هذا لا ينفي أن العقل الذي يخرج من القلب يمر بالدماغ ولذلك إذا أصيب الدماغ بمصيبة تعطل تفكير الإنسان ، هذا صحيح ؛ لكن هذا لا يعني أن العقل أصله من الدماغ إنما هو من القلب ؛ فنحن نؤمن بما جاء في الكتاب والسنة ولو لم يكتشف ذلك من العلماء ؛ لأنهم كما قال تعالى مخاطبا البشر جميعا من كان منهم مسلما وبالأحرى من كان منهم كافرا ( **ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء** ) ( **وما أوتيتهم من العلم إلا قليلا** ) فهذا الطب المادي فهو لا يستطيع أن يصل إلى الأسرار التي أخبرنا الوحي الإلهي الذي لا يخطئ ، بينما هذا الطب قد يخطئ وقد يؤدي أحيانا لوفاة أشخاص كان بإمكانهم أن يعيشوا لو لا الخطأ الطبي ؛ فإذا كلمة ... " **العقل في القلب** " هذه نص القرآن الكريم ( **أم لهم قلوب لا يعقلون بها** ) لكن ذلك لا يعني أن العقل لا يمر بالدماغ كما هو معروف اليوم أن الإنسان بعقله يلي في دماغ يفكر ، هذا هو مبلغهم من العلم ؛ لكن الأصل جاي من القلب هذا هو

الجواب .

**السائل :** طيب الإسناد صحيح ؟

**الشيخ :** ما أدري مش مستحضر الآن ؛ لكن أخونا أكرم يقول حسب ما قرأ في آثاري أن إسناده حسن .

**السائل :** سائل يسأل ويقول : ماذا يقول الشيخ ناصر جزاه الله خير في قول الشيخ الصابوني في أن صلاة

التراويح عشرين ركعة ؟

**الشيخ :** ما خلصنا من الصابون بعد ،... .

**السائل :** لسى مليء رغوة الرغوة بعد .

**الشيخ :** لا حول ولا قوة إلا بالله .

**السائل :** بعد الصابون رغوة فقايع لا بد منها .

**الشيخ :** شو بدي أقول يا أخي بعد قول أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها ( **ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة** ) ، أنا أعجب من هؤلاء

الذين لا يزالون يكتبون في تحديد عدد ركعات التراويح ، أعجب من ناحيتين اثنتين : الناحية الأولى أنهم

يعلمون كعلمنا بهذا الحديث الصحيح ( **ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة** ) ،

مع ذلك يحاولوا أن يسوغوا الزيادة على هذا النص بشتى المعاذير والتعليقات ؛ لكني ما وجدت واحدا منهم

يقف عند هذا الحديث وكما يقولون اليوم فقه الحديث حديث عائشة ، تقول في تمام الحديث : ( **يصلي**

**أربعا ولا تسأل عن طولهن وحسنهن ، ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن طولهن وحسنهن ...** ) إلخ ما

يهمهم الشطر الثاني من الحديث ؛ لأنه حينما يقررون ويلحون ويصرون على جواز صلاة التراويح عشرين

ركعة لكن يا جماعة العشرين ركعة الذين ابتدعوا هذه العشرين قديما كانوا أقول معذورين ما بطلع بيدي أن

أقول معذورين كانوا نصف معذورين ؛ لماذا ؟ قالوا لأنه الإطالة في إحدى عشرة ركعة ثقيلة على الناس الذين

جاءوا من بعد كأمثالنا الذين يغتنمون فرصة رمضان لمأ بطوئهم أكثر مما قبل رمضان ، هؤلاء ما يستطيعون

أن يصبروا على طول القيام ؛ ولذلك تفتق لذهن البعض ، لازم نخفف على الناس فإذا الصلاة طويلة طويلة

في إحدى عشرة ركعة نقسمها نصفين بدل إحدى عشرة نجعلها أيش ؟ ثلاث وعشرين حتى نخفف على

الناس القراءة الطويلة ؛ لكن أنا مش شايف بهذه القراءة الطويلة اليوم لا أجد لها أثرا أبدا في الذين يصلون

التراويح عشرين ركعة ؛ فإذا كما يقول ابن تيمية رحمه الله تكثير العدد كان مقابل إيش ؟ تقليل القراءة ؛

لكن هذه القراءة في العشرين يساوي تلك القراءة في الإحدى عشرة ركعة ، هنا أنا شيف في ظلم يعني

انظلمت القراءة على حساب زيادة العدد بمعنى أرجوا أن يكون واضحا لدى الجميع ، كانت التراويح قديما

ما ينتهون منها إلا وكثيرا منهم يتكئ على العصى من طول القيام وما يخرجون من التراويح إلا وتباشر طلوع الفجر قد قارت فيستعجلون حينما ينصرفون من التراويح كل مين منهم بده يلحق البيت من أجل أن يلحق أيش ؟ السحور ؛ أين نحن اليوم ؟ أين نحن اليوم في صلاتنا ، ما بقول العشرين ركعة ، الاحدى عشر ركعة ؛ نحن السلفيين يلي شافين حالنا كثير ، شو صلاتنا اليوم إن طالت عبارة عن ساعة ، ساعة فقط ، إحدى عشر ركعة ؛ هم كانوا يقرؤون أيش ؟ السور الطوال كانوا يقومون في الليل إلى قريب طلوع الفجر كما ذكرنا آنفا ؛ فابن تيمية يقول رأى بعضهم أن نكثر الركعات ونخفف إيش قراءة القيام يعني ؛ لأن القيام الطويل متعب ؛ لكن نحن طيرنا القيام الطويل وطيرنا السنة العددية يلي هي إحدى عشر ؛ فإذا كانت صلاة التراويح في مسجدين تتحمل ، تأخذ من الوقت ساعة فالأولى إذا الساعة أن نطبق عليها السنة ، إحدى عشرة ركعة ، أحسن ما نطبق عليها العشرين لماذا ؟ لأن العشرين قالوا جعلت من أجل تخفيف القيام ؛ يا أخي القيام بترناه بالمرة ما عاد في قيام طويل ؛ إذا لا مبرر للعشرين ركعة بصورة عامة وبالتالي بصورة خاصة لا مسوغ للاصرار لهؤلاء المبتدعة على صلاة العشرين لأنها أصبحت لا طعم لها ولا لذة لها سوى أيش ؟ يا لله راعا ساجدا كأن المقصود بها الرياضة البدنية لهضم الطعام الذي امتلأت بها البطون ؛ فالخلاصة نحن نرجوا من الله تبارك وتعالى أن يغفر لنا تقصيرنا في عدم إطالنا لقراءة القرآن في سنة التراويح احدى عشر ركعة ونرجوا بالمقابل أن يغفر لنا هذا التقصير يحصرنا على اتباع السنة بقدر ما نستطيع إن شاء الله . نعم .

**السائل :** في فصل الشتاء نجمع صلاة المغرب مع العشاء ، متى نصلي سنة المغرب ومتى نصلي سنة العشاء ؟ أفيدونا جزاكم الله خيرا .

**الشيخ :** سنة المغرب في هذه الحالة لا تصلى ، سنة العشاء تبقى على أصلها ، يصلها الإنسان في المسجد ويصلها في البيت وذلك أفضل ؛ لكن هذه السنة البعدية لصلاة العشاء لا تسقط بالجمع بينها وبين صلاة المغرب أما السنة التي بينها وبين صلاة المغرب فهي تسقط لأنه لم ينقل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا في الحضر ولا في السفر حينما كان يجمع كان يصلي بين الصلاتين شيئا من السنن . نعم .

**السائل :** طيب يا أستاذ بعض الإخوة يطرحون هل تصلى بعيد العشاء سنة العشاء أم ينتظرون دخول الوقت الأصلي ؟

**الشيخ :** لا ، كما قلت إن شاء صلاها بعد العشاء وإن شاء صلاها في الدار ؛ لأنه مادام الشارع الحكيم رخص بتقديم الفريضة قبل وقتها فمن باب أولى أن يرخص بما بعدها من النافلة .

**السائل :** هل ثبت صلاة الوتر بتسع ركعات بتشهد في الثامنة ثم يقوم إلى التاسعة ؟ يعني يصلي ثمان ركعات وتر بتشهد ثم يقوم إلى التاسعة فإن كان الجواب بالايجاب فهل تجوز الصورة ثلاث ركعات كالمغرب في

الوتر ؟

**الشيخ :** صورة ثلاث ركعات لا تصح ؛ لأن هناك نهيًا خاصًا ( لا تشبهوا في صلاة الوتر بصلاة المغرب )  
( فهنا ثلاث بثلاث لا يجوز ؛ أما تلك فقد جاء النص بها فيجوز .

**السائل :** هل تغني السنن الراجعة كركعتي الفجر عن ركعتي تحية المسجد ؟

**الشيخ :** إذا نوى بها تحية المسجد زائد سنة الوقت جاز ولا عكس ، أعني لما كانت تحية المسجد أقوى من سنة الوقت إلى درجة أن هناك من يقول بوجودها أي تحية المسجد ونحن معهم ؛ ولذلك فينبغي أن ينوي قبل كل شيء تحية المسجد ثم ينوي سنة الوقت لا العكس أي لا يجوز أن ينوي صلاة السنة أولاً والتحية تبعاً لا ؛ لأن التحية أقوى من السنة ؛ فالأضعف يشمله الأقوى ولا العكس وهذه قضية مادية ومعنوية في آن واحد .

**السائل :** هل ارتداء البنطال تشبه بالكفار ، ويدخل فاعله بالكفر ؟ وما حكم الصلاة في البنطال ؟

**الشيخ :** لا شك أنه تشبه بالكفار ؛ لكن البنطال هذا كما تعبرون فيه مشكلة أخرى ؛ لأن التشبه بالكفار لو لم يكن هناك محذور آخر إلا التشبه بذلك يكفي بالنهي عنه لقوله عليه السلام في الحديث المعروف : ( **ومن تشبه بقوم فهو منهم** ) وقوله لرجل قد رآه لبس من لباس الكفار ( **هذه من لباس الكفار فلا تلبسها** )

( فالبنطال فيه مشكلة أخرى يجب على إخواننا الملتزمين معنا شريعة ربنا تبارك وتعالى وسنة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم يجب عليهم أن يتنبهوا إلى أن فيه مشكلة سيئة جدا وهي أن البنطال يصف العورة ويصفها أكثر ما يكون الوصف القبيح لها حينما يقف المسلم المتبنطل يصلي ويركع ويسجد فتتجهم عورته فلا يجوز لمسلم أن يتبنطل وبخاصة حينما يريد أن يقف بين يدي الله تبارك وتعالى ؛ هذا والشيء بالشيء يذكر لقد فشى في هذا العصر بين أبناء الآباء أقول أبناء الآباء لأن للآباء هنا حصة من الكلام فشى بين أبناء الآباء أن يتقمصوا بالقمص ذات الصور في الصدر أو في الظهر فكثيرا ما نقف نصلي جماعة ويتفق أن أمامنا في الصف الأول أو الثاني إلى آخره شاب ما شاء الله عليه يصلي ، شاب في مقتبل العمر ولكن صورة الضبع أمامي في ظهره ، صورة الأسد وشر من ذلك صورة المرأة النافشة شعرها وهو يصلي وأنا أصلي مثله ؛ فالآباء كما قال عليه السلام ( **كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالرجل راع وهو مسئول عن رعيته** ) ، فلا يجوز للآباء أن يشترخوا هذه الألبسة القمصان ذات الصور سواء كانت في الصدر أو في الظهر ؛ لأن هذه الصور تمنع أولا من دخول الملائكة في بيوت أصحابها ثم في البيوت التي يرتادها هؤلاء المتلبسون بهذه الصورة المحرمة ثم تأتي أقبح صورة حينما يقوم هذا الشاب يصلي وخلفه ناس يستقبلون هذه الصورة وهي محرمة وخاصة إذا كانت صورة امرأة متبرجة بزيتها . نعم .

**السائل :** إلى أي مدى يستطيع الرجل أن يعاشر زوجته دون الجماع ويستطيع أن يبقى على وضوءه ؟

**الشيخ :** ما لم ينزل منه شيء .

**السائل :** هل يجوز التعامل بالسوق السوداء يعني بالصرف وهل التعامل بها مخالف لأمر ولي الأمر ؟

**الشيخ :** أما التعامل بالصرف هذا فلا يجوز لا في السوق السوداء ولا في البيضاء ؛ لأن هذه العملات الورقية

ليس لها قيمة ذاتية يعني لا فرق يجب أن تنتبهوا لهذا ، لا فرق بين الصرف الآن وبين ما كان قبل سنة من الزمان حيث كنت تجد الأبواب أبواب الصرافين مفتحة وتستقبل زبائنهم ، هذه السوق البيضاء الآن انقلبت إلى سوق سوداء ، يومئذ لم تكن التعامل بالعملات الورقية صرف تجارة ، لا يجوز يومئذ فضلا عن هذا اليوم .

**الشيخ : ...** أما هذه الكلمة التي تشاع في هذا الزمان وهي مخالفة ولي الأمر هذه مع الأسف كلمة يستغلها

كثير من الدعاة الذين يزعمون أنهم من الدعاة إلى الإسلام ، لا يجوز مخالفة ولي الأمر ؛ أنا أقول معهم لا يجوز للمسلم أن يخالف ولي الأمر لكن ما صبغة ما صفة هذا الولي ، أنتم تعرفون الولاية قسما ؛ ننتقل إلى موضوع له علاقة بالتصوف أنتم تعرفون أن ابن تيمية ألف رسالته " **الفرق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان** " ففي أولياء يزعم كثير من الناس أنهم يطهرون في الجو ولا كالصقر ولا كالنسر ، أكثر من ذلك بحيث يصبح

هنا ويصلي الظهر في مكة والعكس بالعكس وهكذا ، هؤلاء أولياء ولكن أولياء من ؟ أولياء الشيطان وليسوا أولياء الرحمن ، قالوا بأن ابن تيمية رحمه الله ذات مرة رأى ناسا من هؤلاء متظاهرين في أزقة دمشق ، هذا قبل يمكن سبعة قرون تقريبا وهم مسلسلون بالأغلال ومغللون بالأفاعي الضخام في أعناقهم يرهبون الناس ، وبهذا الإرهاب يتظاهرون بأنهم أبناء الشيوخ أي شيوخ الطريق هذه الأفاعي لا تضرهم وأنهم يدخلون النار وفعلا يدخلون النار لكن بحيل شيطانية ؛ لكن هذا الرجل ابن تيمية رحمه الله بقوة إيمانه بالله تبارك وتعالى وخاصة بقوله تعالى : **(( والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ))** وقوله : **(( إنا لننصر رسالنا**

**في الحياة الدنيا ))** كان قد تحداهم ودخل على الأمير أمير البلد يومئذ دمشق وقال له أنا أريد أن أدخل مع هؤلاء التنور الذي هم يلقون أنفسهم فيه ولا يحترقون كما يزعمون ، فمن احترق منها فهو الكاذب ؛ ولكن لي شرط واحد وهو أن تأمر بنزع هذه الثياب عنهم وأن يدخلوا الحمام وأن تغسل أبدانهم بالخل ويكسون ثياب بيضاء نظيفة ، ثم أنا أدخل معهم التنور فمن احترق فهو الكاذب ؛ لما سمع شيخ الطريقة والطريقة يومئذ هي الطريقة الرفاعية البطائحية اسمها عرف بأن الشيخ ابن تيمية كشف سر هؤلاء ودجلهم وأنهم يدهنون أبدانهم وثيابهم بمادة عازلة للنار ، المادة هذه عرفتومها الآن أما من قبل كانت كالسحر لا يعرفها إلا أفراد من الناس يستغلون ضعف العقول والأحلام ، ويظهرون لهم أنهم أصحاب كرامات

ومعجزات بسبب انتسابهم للطريق فلما عرف شيخ البطائحية أن شيخ الإسلام ابن تيمية كشف سرهم اعتذر وقال إنه ما عنده استعداد يباري شيخ الإسلام ابن تيمية ؛ فهؤلاء أولياء الشيطان وليسوا أولياء الرحمن

؛ أعود لأقول لا نريد أن نقيس أولياء الأمور الآن على أولياء الشيطان في ذلك الزمان لكني أريد أن أبين الحكم الشرعي في من هم أولياء الأمر الذين يجب اطاعتهم هم الذين ينطلقون في حكمهم لأمتهم ولشعبهم على كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما كان الخلفاء الراشدون ومن سار سيرهم من بعض الملوك الذين جاءوا من بعدهم ، هؤلاء الحكام الذين يضعون نصيب أعينهم تحكيم الشريعة يجب إطاعتهم ؛ أما ولي الأمر يحكم بقانون وهذا القانون يتطور ويتغير ما بين عشية وضحاها كما رأيتم أنفا السوق البيضاء انقلبت إلى سوق سوداء والقانون لا يزال هو هو ؛ فإذا نحن يجب أن نراعي الأحكام الشرعية الأصيلة ، العملات الورقية هذه لا يجوز المتاجرة بها أبدا في أي زمان وفي أي مكان إلا في حدود الضرورة والحاجة الملحة للفرد كرجل يأتي مثلا من بلاد أجنبية ويريد أن يعيش في هذا البلاد فلا بد له أن يصرف عملته الورقية الأجنبية هنا فهذا مضطر أما خاصة لما يصير مضاربة في الأسواق وعرفتم قصة العراق لما وضعت الحرب أوزارها والحمد لله بين العراق وبين إيران انتشر الخبر بأن العملية العراقية ستقوى فأخذ الناس بشراء العملة العراقية وسرعان ما فوجئوا بضربة أخرى فحسروا ما شاء الله ؛ هذا هو المقامرة يعني فلا يجوز للمسلم أن يتاجر بهذه الأمور وإنما في حدود الضرورة والحاجة الملحة فقط ؛ نعم .

**السائل : ...** إذا قام إنسان بأداء العمرة ثم نزل ضيفا عند قريب له في جدة وأراد أن يؤدي عمرة أخرى ؛ فهل يحرم من جدة أم عليه أن يحرم من ميقاته الذي أحرم منه أول مرة ؟

**الشيخ :** تكرار العمرة ليس من السنة وإن كان ولا بد فلا بد أن يأتي الميقات وهو إذا قيل له اذهب إلى الميقات بقول أدبنا العمرة وانتهينا ؛ لكن الشيء الرخيص بلحقوه بسرعة .

أهل جدة من أين يعتمرون ؟

**الشيخ :** أهل جدة يعتمرون من جدة ولكن لا يكثرون منها ويجعلونها رايجين جايئين وإنما كلما عنّ في بال أحدهم أن يتزكى ويطهر نفسه فيعتمر حيث كان هو من مكانه في جدة ؛ نعم .

**السائل :** ما حكم مد التكبير من الإمام عند الجلوس الأخير ؟

**الشيخ :** بدعة شافعية لا أصل لها في السنة المحمدية ، وأشد ما يفعلون لكني رأيته هنا وأصبحت نسيا منسيا والحمد لله ؛ حينما يرفع رأسه من السجدة الثانية في الركعة الأولى ويريد أن ينهض منها إلى الركعة الثانية وهنا عند الشافعية الذين يقولون بهذه البدعة في عندهم جلسة استراحة فهو يرفع رأسه فيقول : " الله أكبر " كل الوقت هذا يلي راح بجلسة الاستراحة لازم يمده لحتى يصبح قائما .

**الشيخ : ...** التكبير كما جاء في بعض الآثار وظنه بعض الناس حديثا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا أصله له ، ما هو ؟ " التكبير جزم " ، " التكبير جزم " أثر وليس بحديث ومعناه ليس كما يتوهمون

أي كما تسمعون الأذان السعودي اليوم ، تسمعون اليوم هكذا " الله أكبر " " الله أكبر " يعني بلفظ عادي ، هذا لا أصل له في السنة ؛ في صحيح مسلم إن المؤذن لما أذن يوم الجمعة أو غير يوم الجمعة وعمر على المنبر قال عمر الله أكبر الله أكبر أي وصل التكبيرة الأولى بالتكبيرة الأخرى بتحريك الراء المضمومة بطبيعة محلها من الاعراب " الله أكبر الله أكبر " هكذا يقول المؤذن ، ونحن قد أمرنا كما يقول عليه السلام : ( إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ) ماذا يقول المؤذن المتشرع ؟ ما أحد يجاوبني مادام أن المؤذن في السعودية بقول الله أكبر نقول مثله ؟ لا ، هذا غير متشرع ، هذا عامل بحديث لا أصل له ، التكبير جزم ؛ الأذان في السنة وصل التكبيرة الأولى بالأخرى " الله أكبر الله أكبر " كذلك الاقامة ؛ لكن أشكل هذا على بعض الناس الذين لا علم لهم من جهة بالحديث ومن جهة أخرى لا علم عندهم باللغة ؛ أما الجهلة الأولى فظنوا أن هذه الجملة " التكبير جزم " ظنوه حديثا نبويا وليس كذلك وإنما هو أثر لابراهيم النخعي ، هذا من علماء التابعين قال التكبير جزم وهو يعني أن لا تقول " الله أكبر " بترجع للبدعة الشافعية وإنما أن تقول الله أكبر .

الشيخ : ... وفي معنى هذا الأثر حديث في سنن الترمذي عن أبي هريرة ( من السنة حذف السلام ) من السنة حذف السلام أي اختصاره وعدم تمطيته ، وهذا خطأ يقع في مخالفته كثير أئمة المساجد حيث يقول الإمام " السلام عليكم ورحمة الله " يكون ذاك يسلم التسليم الثانية ؛ يكون هذالك سلم التسليمة الثانية ؛ وبعده الامام بلفظ ومد كلمة الله ؛ هذا من جهل الإمام وجهل المؤتم ؛ لأن الإمام جهل هذه السنة ، السنة في السلام حذفه ، من السنة حذف السلام أي اختصاره وعدم تمطيته ، السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله ؛ وجاء من الآخرين المقتدين حيث لا يعلمون قوله عليه السلام : ( إنما جعل الإمام ليؤتم به ) لكن والله أنا لا أعتب عليهم لأنه " إذا كان رب البيت بالدفع ضاربا فما على الساكنين فيه إلا الرقص " إذا كان الإمام يخالف السنة فماذا يفعل المقتدون من وراءه ؟ والمفروض هو أنه أعلم منهم ؛ فإذا نحن نقول إن هذا المقتدي لما بشوف الإمام الجاهل يمد السلام يملك إيش ؟ يحفظ نفسه يطول باله شويه على الإمام حتى يفرغ نفسه الإمام ، بعدين هو يسلم ؛ أما هو بقول السلام عليكم هو يبدأ فوراً معنى رايح يسبق الإمام بالنتيجة وإن كان الإمام هو المسؤول ؛ الشاهد التكبير جزم أي خطف فلا يمد لا يقال " الله أكبر " وإنما " الله أكبر " فظن بعض الناس قديما وحديثا أن التكبير جزم يعني بدون تحريك ، ما بتقول الله أكبر الله أكبر وإنما بتقول الله أكبر ، الله أكبر ، هذا خطأ ، خطأ في السنة وخطأ في اللغة ؛ لأنه من حيث اللغة لا يجوز الوقوف على متحرك ، إذا كنت على ساكن بذك توقف وما توصله ، وإذا كان متحركا ما

تجزمه وإنما تحركه وتوصله فيما بعده ؛ وكثير من القراء يوصلون آية ، الآية بتكون آخرها متحركة لكن باعتبارها آية بتكون ساكنة فيوصلها فيما بعدها وينطقها ساكنة وهي تكون متحركة ، هذا خطأ ، خطئين : الخطأ الأول أن كل آية يوقف عندها ؛ الخطأ الثاني إذا وصلتها فلازم توصلها متحركة في الآية وليست ساكنة ؛ أليس كذلك ؟

**السائل :** نعم ، إذا صح الحديث كما تفضلت وقلت التكبير بالجزم يعني الجزم هو السكون فإذا كبرت سكنت إذا وقفت فالوقت يجب على القارئ أو على المتكلم إذا وقف أن لا يحرك ؟  
**الشيخ :** أخطأت .

**السائل :** إذا أدرج الكلام إلى ما بعده أوصله أي حركة في اللفظة الذي ...

**الشيخ :** أنا متفق معك في الجملة الأخيرة ، وهذا الذي سألتك عنها ؛ أما أنت أخطأت في أول الكلام ، أنا أقول هذا ليس حديثا وهذا من باب التذكير (( **وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين** )) أولا ليس حديثا ، وثانيا المعنى الذي أنت لجأت إليه هو أمر اصطلاحى والحديث عربي قبل أن يكون اصطلاحيا جزم خطف يعني ، وليس جزم يعني بالجزم بالسكون .

**السائل :** في ظني ذلك .

**الشيخ :** آه ، هو كذلك وما أنت أول سار غرة القمر ... هو لجعل الجماعة يلي طبقوا الاصطلاح النحوي على هذه الجملة العربية وهذه المشكلة ؛ الشاهد فالتكبير جزم في لغة العرب وبها نطق ابراهيم بن يزيد النخعي يعني خطف مش يعني تسكين كما هو الاصطلاح النحوي .

**السائل :** هو كما تفضلت الشاهد الأول " **التسليم حذف** " ، الحذف يعني يفهم معنى الجزم يعني هو الخطف .

**الشيخ :** نعم نعم ، وإلا نحن لماذا جينا حديث السنة الشاهد إذا التكبير جزم خطف ، وهو ليس بحديث وإنما أثر عن ابراهيم بن يزيد النخعي ؛ طيب .

**السائل :** رفع اليدين في الدعاء يوم الجمعة مع التأمين هل هو جائز ؟

**الشيخ :** يوم الجمعة مع التأمين ليس من السنة ذلك لا من الإمام ولا من المؤتمين وإنما من السنة أحيانا أن يدعوا الإمام لأمر عارض يوم الجمعة ، الدعاء يوم الجمعة وبخاصة التزام هذا الدعاء في الخطبة الثانية ليس له أصل في السنة إطلاقا ، الخطبة الثانية كالأولى تماما ، ما يقصد من الأولى يقصد من الأخرى ، يقصد من الأولى التذكير والتنبيه والتعليم كذلك نفس الخطبة الثانية لا فرق بين الأولى والأخرى ولا فرق بين إذا لزم الأمر لأمر عارض طارئ أن يدعوا الخطيب على المنبر في الخطبة الأولى أو الأخرى ، ما فيه فرق ؛ لأن



القضية ليس هناك سنة أن يدعوا الإنسان مثلا يدعوا أحدنا في التشهد كما قال عليه السلام ( ثم ليتخير من الدعاء ما شاء ) ، ويدعوا حينما يرفع رأسه من الركوع ( سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملأ السموات والأرض وملأ ما بينهما وملأ ما شئت به من بعده ... ) ، إلى آخره ؛ لكن لا يرد في السنة إطلاقا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يخص الخطبة الثانية يوم الجمعة بشيء من الدعاء كما يفعل الخطباء الجمعة في هذا الزمان ، لا نستثني منهم أحدا ؛ لكن نفرق بين السلفي وبين الخلفي ، بين السني والبدعي ، من أي ناحية ، السني مثلا ما يجعل دعاءه ولا يستحق أن يكون ذا دعاء عريض بخلاف الخطباء الآخرين الخطبة الثانية تكاد لا تسمع منهم فائدة إلا دعاء ودعاء ودعاء وبضح المسجد بالتأمين ، كل هذا خلاف السنة ، الأصل أن لا يكون هناك دعاء إطلاقا إلا لأمر عارض كالقنوت تماما في الصلوات الخمس لا يشرع القنوت في أي صلاة من الصلوات الخمس ولو في الفجر ؛ لكن إذا نزلت في المسلمين نازلة أو أصابته مصيبة دعى أئمة المساجد في آخر ركعة من الصلوات الخمس بما يناسب النازلة وليس بدعاء القنوت الذي هو من دعاء الوتر ( اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت ) لا ، يدعوا بما يناسب النازلة ؛ كذلك الخطبة يوم الجمعة لا يشرع فيها دعاء يلتزمه الخطيب ويلتزم السامعون لدعائه بالتأمين خلفه ، كل هذا لا أصل له في السنة ، إنما ...

**السائل :** من عمرنا والنازلة ما فارقتنا ...

**الشيخ :** هذا يمكن أقول أصبت أو أتخفظ بهذه الكلمة لأن النازلة هي التي لا عهد للمسلمين بها وليس من شأنهم أن يجيوا فيها ؛ فالיום أنت بتقول ما فارقتهم صحيح ما فارقتهم لكن ليس هذا المقصود بالنازلة ، الآن نضرب مثلا واضح جدا ، ما رأيك لو أن إمام من أئمة المساجد وأرجوا أن لا نراه إذا قنت لمصيبة المسلمين بالأندلس بأسبانيا ، شو رأيك إذا قنت ؟

**السائل :** غير محله .

**الشيخ :** لكن هذه مصيبة ملازمة ؟ ولذلك بارك الله فيك ، المقصود بالمصيبة التي نزلت والمسلمون يسعون لإزالتها إن كان مثلا هوجمت ديار المسلمين بالدعاة الباغين المعتدين يقتنون ويخرجون لطرد هذا الباغي ، مش بس يقتصرون على الدعاء ، ما في مانع في مثلا مصيبة ليس لهم فيها وسيلة إلى اللجوء إلى الله عزوجل فيلجئون إليها ؛ لكن إذا صارت جزءا من حياتهم صارت طامة ثانية ، صارت أندلس ثانية ؛ والعهد ليس ببعيد عنا مع الأسف الشديد يعني أنا الآن ما سمعت أحدا يقنت ضد اليهود يعني شو نحن رضينا ببقاء اليهود ، ما رضينا طبعاً لكن صارت أيش ؟ جزءا من حياتنا اعتدنا عليها ؛ ولذلك المقصود بالنازلة يعني النازلة الطازة الجديدة ، هذا هو المقصود فيه ؛ على كل حال الآن ... يا أستاذ الساعة التاسعة الآن وفوقها

خمس دقائق وحسبكم هذا والحمد لله وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

**السائل :** امرأة كثيرة الطلب من زوجها بالنسبة للجماع فهو يخشى على نفسه من يتبع هذا الأمر به مرض أو كذا أو ضعفا له فيما يواجهه هذا الشيء ؟

**الشيخ :** هو طبيعي أو مريض ؟

**السائل :** هو طبيعي ولكن يرضى مرة ويعطيها ظهره مرارا .

**الشيخ :** هذه المسألة الحقيقة أن يوجه إلى الطبيب أحسن من أن يوجه للفقير .

**السائل :** أنا أقصد شرعا .

**الشيخ :** أنا جايك بالكلام ، أنا لا أستطيع أن أقول إن هذا الشخص هل يستطيع أن يعطيها حقها أكثر مما وصفت أنت أنفا وإنما الطبيب هو الذي يحكم ، أنا كفته أقول يجب أن يحصنها وتحصينها لا يكون إلا بإعطاءها كل حقها ؛ لكن هو لا يستطيع فهذا بحث ثاني ، من الذي يحكم الفقيه ؟ لا ، يحكم إما هو وإما الطبيب حينما يفصحه فيقول له هذه الخشية التي أنت تدعيها خيال ووهم أو يقول لا أنت رجل ما فيك هذا النشاط الجنسي ؛ فكما تفعل أو تزيد قليلا أو تكثر قليلا ؛ هذا هو الجواب .

**السائل :** فضيلة شيخنا " اللهم صل على رسول الله " .

**الشيخ :** (( **واذكر ربك إذا نسيت** )) واذكر ربك إذا نسيت .

**السائل :** لا إله إلا الله .

**الشيخ :** لأن الصلاة على الرسول عليه السلام بتذكر ما نسي الناسي الحديث الوارد فيه ضعيف لا يصح بينما الآية القرآنية صريحة (( **واذكر ربك إذا نسيت** )) .

**السائل :** صدقت بس الإنسان ساعات يكون في أشياء متعددة عليها فنسأل الله الخير ...

**الشيخ :** وأنا بقول أنت صدقت ؛ لكن ما الذي تفعله أنت وأنا وهو أن نعود إلى الآية .

**السائل :** إن شاء الله ، الله يجزيك الخير .

**السائل :** السلام عليكم .

**الشيخ :** وعليكم السلام .

**السائل :** بالنسبة للتجارة في أحد أصحاب المنازل أعطاني مال وقال اشترى بلاط ، كان يشتري المتر بمئة

وتسعين قرش ، فقلت له أنا بجيبه لك بمئة وخمسين ، فرحت وجبته من محل آخر بمئة وعشرين وحاسبت صاحب المنزل على مئة وخمسين ؛ فهل هذا يجوز أو لا يجوز ؟

**الشيخ :** يجوز ولا يجوز ، أنت أعلمت الرجل الذي وكلك بالشراء أنه أنا اشترت بمئة وعشرين وأحسبه عليك بمئة وخمسين ؟

**السائل :** لا

**الشيخ :** فإذا لا يجوز .

**السائل :** ( إن الله خلق آدم على صورة الرحمن ) كيف تفسير هذا الحديث ؟

**الشيخ :** هذا حديث نبع من بلادكم وانتشر إلينا ؛ لكنه هو حديث لا يصح مهما حاول الشيخ أن يقويه ، فتقويه الحديث الضعيف ليس من تخصص الشيخ فهو اعتدى على التخصص حينما صحح هذا الحديث وبخاصة أنه يثير الإشكالات والشبهات الكثيرة عند عامة المسلمين ؛ فلو قلنا أنه أبقى الحديث على الرواية الصحيحة ( إن الله خلق آدم على صورته ) بلاش يعتمد على الرواية الأخرى التي تثير الإشكالات العديدة والكثيرة منها تشبيه الرحمن بالإنسان ، فلا يروي هذا الحديث ولا يدندن حوله وإنما يكتفي بالحديث الصحيح ( إن الله خلق آدم على صورته ) ، ثم بعد ذلك يفسره كل مفسر حسب ما يترجح لديه حتى ولو عاد تفسيره إلى ذاك الحديث الضعيف ؛ لأنه يكون هناك فرق كبير بين أن يقدم إلى الناس رأيا له في تفسير الحديث الصحيح والرأي معرض للخطأ و للصواب وبين أن يقول لهم هذا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ( خلق الله آدم على صورة الرحمن ) ، شتان بين الأمرين ؛ ولذلك فمن الخطأ أن نروي هذا الحديث إلا على الرواية الصحيحة .

**السائل :** هل المقبور يشعر بزيارة أهله مثلا ؟

**الشيخ :** أبدا ليس عنده هذا الشعور ولا ذاك العلم بالزائر للمزور .

**السائل :** يعني دعاءه لا يصل في الحال في نفس الوقت ؟

**الشيخ :** الدعاء إذا كان مقبولا يصل إلى الله فيستجيبه ؛ أما الميت فلا يشعر به ؛ لكن لو فرضنا أن الميت كان يعذب فرفع العذاب عنه كلا أو جزءا بسبب دعاء الرجل الصالح فهو يشعر بالفرق بين العذاب الذي كان فيه وبين انتفاء العذاب كلا أو جزءا لكن هو لا يدري السبب ؛ فهمتني ؟

**السائل :** نعم .

**السائل :** حديث ( **دع ما يريبك إلى ما لا يريبك** ) فعلمنا من أجوبة لك فيما قبل أن هذا ليس للوجوب وإنما للاستحباب وقد فسرتة أيضا بالحديث الذي يليه ( **الحلال بين والحرام بين** ) وأيضاً قلت للاستحباب فقال لي بعض الإخوان إنه اتصل بك وسألك عن هذا فقلت له للوجوب ، و السؤال كان عن اللحم البلغاري ؛ فأنا ظننت أن اللحم البلغاري لأنه قطعياً حرام والله أعلم لأنه لا يذبحونه ذبح .. **الشيخ :** هو هذا ، يعني المسائل كلها الأصل فيها أن يحتاط لدينه على الاستحباب ؛ أما هذه القضية بالذات فيجب الانتهاء منها .

**السائل :** كتاب الروح لابن القيم رحمه الله هل نسب إليه فعلاً ؟

**الشيخ :** هو نسب إليه لكن ألفه في أول حياته أو هو منسوب إليه ، ولا علم له به ؛ الله أعلم .

**السائل :** مسند الربيع بن حبيب هل يعتمد من كتب السنة ؟

**الشيخ :** لا عند أهل السنة ولا عند الإباضية .

**السائل :** هل صحته صحة صحيح البخاري ومسلم ؟

**الشيخ :** الصحة ما جاءت من عنده جاءت من خارجه لأن أسانيدده كلها منقطعة وهي تدور على شيخه المجهول ما أدري هل هو أبو عبيدة أو غيره وهو لا ذكر له في كتب الرجال مطلقاً .

**السائل :** فضيلة الشيخ أنا أريد أن أقدم فريضة عن والدي ومع ذلك أنا عازب لم أتزوج وفي ناس اشتروا أنه أنا أتزوج والزواج يكلف كثير مع أن الحج في الوقت هذا ممكن الإنسان بيطلع عمرة وينتظر الحج شهرين ثم يعمل الفريضة وينزل ؛ ما رأي حضرتك مع أن الواحد يحاول يصون نفسه والحمد لله .

**الشيخ :** إذا ما عندك توقان للزواج فحج عن أبيك ؛ أما إذا كان عندك توقان للزواج فتزوج ثم حج عن أبيك ؛ والسلام عليكم .

**السائل :** شيخنا جرى بينك وبين أختينا أبو اسحاق الحويني حواراً فقلت له أنه خليفتك ؟

**الشيخ :** لا ما قلت له .

**السائل :** جزاك الله خيراً .

**الشيخ :** وأنت كذلك .

**أبو ليلى :** هذا ابراهيم بده يسلم عليك .

**الشيخ :** ما شاء الله أهلاً أهلاً ... طبعاً ابراهيم طفل صغير وهو على ما يبدو من أحفاد الشيخ أبو ليلى .

**السائل :** بالنسبة للمسلم الذي يدعوا إلى سبيل الله ... طائع لله هل يكون مجاهداً فيرفع عنه التكليف بالنسبة للذهاب للجهاد في أفغانستان ؟

**الشيخ :** لا ، أبداً ، هذا الجهاد يلي يتحكي عنه جهاد كفائي ؛ أما الجهاد في أفغانستان فجهاد عيني

والجهاد الكفائي لا يغني عن الجهاد العيني .

**السائل :** ما في عذر بأني إنسان إلا عذر شرعي في أن لا يذهب إلى أفغانستان ؟

**الشيخ :** طبعاً إلا بعذر شرعي .

**السائل :** مثل ماذا العذر الشرعي ؟

**الشيخ :** مثل واحد مريض الله يهديك ، مثل واحد مكسح عاجز مكسر ضرير .

**السائل :** عاجز عن حمل السلاح ؟

**الشيخ :** لا بقدر يحمل سلاح ، ليس شرط ، الضرير ما بقدر يحمل السلاح ؟

**السائل :** شيخ يعني مثلاً بقدر يجاهد وزى هيك ؟

**الشيخ :** وأنا مش فهمان شو قصدك ؟

**السائل :** مش عارف .

**الشيخ :** فإذا أنت أفهم شو قصدي مقابل فهمت قصدك افهم قصدي ، قصدي أن الجهاد في أفغانستان

فرض عين والدعوة إلى الله لمن كان من أهل الدعوة وأهل العلم بها هذا فرض كفائي وفرض الكفاية لا يقوم

مقام فرض العين ، إذا صليت صلاة الجنائز في وقت الظهر فلا بد أن تصلي صلاة الظهر ؛ أما إذا صليت

صلاة الظهر ما صليت صلاة الجنائز جاز ؛ فهمتني ؟

**السائل :** نعم ، الله يجزيك الخير يا شيخنا .

**الشيخ :** وأنت كذلك . خل الدور لأبي ماهر

**السائل :** أريد أن أسأل سؤال حول حديث ورد ... .